بل عبد حافظوت وكلوا واما الميت فقد اتفق العلماء علي انه كافر هو معذب
في الآخرة لقوله تعالي قال النار مثواكم واما القاسطون فكانوا لجهنم
حطبا واختلفوا فيمن مات علي اقوال فقيل انهم كالاتقي فيثابون علي
الطاعة ويعاقبون علي المعصية وهو قول الاربعة وابن ابي
ليلي واصحاب ابن حزم وجمهور الناس علي انهم يدخلون الجنة
ويشهد له قوله تعالي ولكل درجات مما عملوا وقيل لا ثواب لهم الا النجاة
من النار ثم قيل لهم كونوا ترابا كالبهائم وقيل لا يأكلون ولا يشربون
في الجنة بل يلهمون فيها التسبيح والتقديس ما يجده اهل الجنة
من لذة الطعام والشراب وقيل لا يدخلونها بل يكونون في ربضها يرون
الاتقي من حيث لا يرونهم وقيل يكونون في الاعراف ذكره الجلال السيوطي
مع ما يشهد لكل من الآحاد قوله وجوب الصلاح والاصلح يعني علي البدل
ان لم يكن اصلح فصلاح وقد يجتمعان في شيء باعتبار ضده وما دونه
من جنسه فالصلاح ما يقابل الفساد كالايمان في مقابلة الكفر والاصلح
ما يقابل الصلاح كالثواب بلا تكليف في مقابلة الثواب مع تكليف
قوله وقولهم ان الصلاح الخ هذا علم مما تقدم من ان الاشياء يفعل لحكمة
وانه لا موثر غيره ولكنه لما كان خطر الجهل في هذه الغت عظيما لم يكتف
بالتزوم واعلم ان للمعتزلة في وجوب الصلاح الثانية
وجوب الاصلح والحكم انما تحكم علي العبارة الاولي دون الثانية لان
التفرقة بينهما اعتبارية اذ قد يكون الشيء صلاحا بالفتاء واصلح
باعتبار اخر كالمسوة اذا قوبلت بالعري كانت صلاحا واذا قوبلت
بالعقاب كانت صلاحا واذا قوبلت بالاثابة علي الطاعة كانت اصلح
ولان الصلاح اعم من الاصلح لانه جزئي من جزئيات الصلاح واذا بطل الاعم
بطل الاخص والحاصل ان المعتزلة لما اوجبوا وجوب ذلك اليهم ايجابا
لما هو الاصلح للعباد عليه تعالي عرض ان في نسبة القول بوجوب
ذلك اجمالا في كلام الناظم لعدم تعلق غرضه بتفصيل مذهبهم
ثم اختلفوا فيما تجب مراعاة الاصلح بالنسبة اليه فذهب
معتزلة بغداد الي انه يجب علي الله تعالي ما هو الاصلح لعباده في
الدنو

في الدنو والدنيا وذهب معتزلة البصرة الي انه يجب عليه تعالي ما هو الاصلح
لهم في الدين فقط ثم اختلفوا ايضا في المراد بالاصلح فعند البغدادية
المراد به الاوفق في الحكمة والتدبير وعند البصرية المراد به الانفع قوله بيتي
قيد في الفعل الذي هو عبارة عن الايجاد لان الوجوب حكم لا يتعلق الا
بالفعل قوله واجب عليه تعالي قد علمت الي انه اذا كان هناك امران احدهما
اصلح والآخر فساد فان الله تعالي يجب عليه ان يراعي لعباده الصلاح
منهما فيفعله دون الفساد واذا كانا امران احدهما صلاح والآخر
اصلح منه وجب عليه ان يراعي لعباده الاصلح منهما قوله كحل وسعة
التحلل ضد الكرم والسعة يقال في القاموس خفة الحكم او نقيضه او الجهل
قوله كحكمة العدل والعلم قاله في القاموس وقوله ومصلحة واحدة
المصالح وهي ضد المفسدة قوله اي من بين الظاهر لعله من حيث مجرد
عنوان صلاح والا فهو من اسمح المذاهب ويلزم البطلان والتفي الشيء
بدلالة الالتزام لما فيها من دعوي الشيء بدليل ويصح تقريره من اول
الامر بالبطلان قوله لو وجب الخ هذا اوجه من وجوه تمسك بها اهل
السنة علي عدم وجوب الاصلح ومنها انه يلزم مما ذكروه ان يجب علي
كل احد ما هو الاصلح لعبيده ولنفسه فان وقع بان المكلف ينتصر بنفسه
الات ويلجئه الكل والله سبحانه وتعالي منزه عن ذلك
اجيب بانه يلزم مع انه لا يجب علي المكلف شيء مما ذكروه نقب
ومنها انه يلزم ان تكون امانة الانبياء والاولياء اكمل وانفع لهم
ابليس وذريته المضلين الي يوم الدين اصلح لعباده وانفع لهم
فظاظة ومنها انه يلزم ان مات علم الله تعالي منه الكفر والعصيان
او الامرين ان بعد الاسلام تكون الامانة اوكد في العقل اصلح له مع
انه لم يفعله ونحوه للكعبة الزم الاشعري الجبائي ورجع الاشعري عن
مذهب الجبائي حين قال له الاشعري ما تقول في ثلاثة اي مثلهات
احدهم مطيعا والآخر عاصيا والثالث صغيرا فقال الجبائي الاول يثاب
بالجنة والثاني يعاقب بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب قال له
الاشعري فان قال الثالث يا رب لم امتني صغيرا وما ابقيتني فاعصي